

بناء نظام جنائي عادل وفعال

U

تبليسي | نور سلطان | لندن | كامبالا | بشكيك | عمان



الايجاز 16 اذار 2020

فيروس كورونا: الرعاية الصحية وحقوق الإنسان للأشخاص داخل السجون

تجنب إلحاق الأذى , العدالة , الشفافية , الإنسانية :القيم الإنسانية التي توجه العاملين في قطاع العدالة الجنائية للاستجابة لفيروس كورونا.

في وقت نشر هذا التقرير يوجد حول العالم أكثر من 164,000 * حالة إصابة مؤكدة ناجمة عن فيروس كورونا المستجد وهو الشكل الجديد للفيروس التاجي والذي انتشر في أكثر من 165 دولة في العالم ونتج عنه أكثر من 6470 حالة وفاة. في هذا الإيجاز نقوم بتقييم الوضع الحالي لتفشي فيروس كورونا المستجد وتدابير الوقاية منه في السجون ** كما ونسلط الضوء على التأثيرات الأوسع لاستجابات الحكومات بما يخص الأشخاص المعنيين بإنفاذ أنظمة العدالة الجنائية. تدعو مذكرة الإحاطة هذه إلى اتخاذ إجراء الآن وعلى الفور وذلك بالنظر إلى المخاطر التي يتعرض لها السجناء والعاملون في السجون.

يشكل الانتشار الواسع لفيروس كورونا ضمن المجتمعات مخاوف مشروعة تتمثل بإمكانية انتشار هذا الفيروس في السجون. كما ويمثل تفشي أي مرض معدي مخاطر خاصة في السجون بسبب ضعف البنية الصحية للنزلاء، وكذلك بسبب الصعوبات الناجمة عن احتواء الانتشار الكبير للفيروس في مثل هذه البيئة المغلقة. حيث يعتبر السجناء عرضة للإصابة بهذا الفيروس لعدة أسباب وأهمها بشكل خاص قربهم من بعض البعض بسبب المعيشة (أو العمل) حيث يتواجدون في كثير من الحالات في ظروف مزدحمة ومكتظة بوجود القليل من الهواء النقي.

يمتاز السجناء أيضًا بخصائص ديموغرافية مشتركة ومنها الصحة السيئة بشكل عام مقارنة ببقية السكان وغالبًا ما يعانون من ظروف صحية سابقة للإحتجاز ومن أمراض مزمنة. وفي السجون غالبًا ما تكون متطلبات النظافة أقل من تلك الموجودة في المجتمع وأحيانًا تقلل عوامل الأمن أو البنية التحتية من فرص غسل اليدين أو الوصول إلى مطهر اليدين - كما هو موضح بأدناه.

من حيث المبدأ يجب ألا يكون تفشي فيروس كورونا في السجون مفاجأة لإدارة السجن، حيث يجب توفر خطط طوارئ مناسبة لإدارة تفشي الأمراض المعدية في السجون، ويعتبر هذا الأمر جزءًا أساسيًا من التزام الدولة بضمان الرعاية الصحية للأشخاص في السجون والتي يقتضيه القانون الدولي لحقوق الإنسان.

جدول المحتويات

4	تطور انتشار الفيروس من "حالة طارئة تؤثر على الصحة العامة ذات اهتمام دولي" إلى جائحة.....
4	انتشار فيروس كورونا المستجد في السجون: حالات ما بين الإصابة والاستجابة.....
5	الحقوق المدنية وحق الحصول على الرعاية الصحية والوقاية من فيروس كورونا في السجن.....
4	حق الحصول على الرعاية الصحية والنظافة.....
6	المساواة في الحصول على الرعاية الصحية للسجناء.....
6	الاتصال مع العالم الخارجي.....
7	- يجب أن تكون أي قيود على الاتصال بالعالم الخارجي متناسبة، بما في ذلك أن تكون محدودة المدة وغير تمييزية.....
7	إجراءات الحجر والعزل الصحي وتحديد الحركة ضمن منشآت الاعتقال أو السجون.....
	يجب أن تكون إجراءات الحجر الصحي والعزل متناسبة ومصرح بها قانونيًا ولا تؤدي بالضرورة إلى الحبس الإنفرادي بسبب الوضع القائم.....
8	المحاكمات العادلة والحق في الاستعانة بمحام.....
9	ينبغي أن تسمح تدابير الحماية للأشخاص بحضور جلسات محاكمتهم وتلقي المشورة القانونية.....
9	مراقبة الاحتجاز والحق في حظر التعذيب وسوء المعاملة.....
9	على الدول أن تضمن وصول هيئات المراقبة إلى السجون.....
10	صحة العاملين في السجن.....
10	يجب أن تدعم إدارة السجون العاملين في السجن في أوقات الطوارئ.....
10	الاجراءات والتدابير الطارئة للتقليل من أعداد السجناء.....
10	لا تتسبب بإلحاق الأذى.....
10	الإفراج عن السجناء في الحالات الطارئة.....
11	يجب على الدول وضع خطط تسمح بالإفراج عن السجناء في الحالات الطارئة.....
11	الأحكام بالسجن على الجرائم المتعلقة بفيروس كورونا.....
12	افتراض البراءة وأن يكون التجريم هو الملاذ الأخير.....

* جميع البيانات المدرجة مستمدة من منظمة الصحة العالمية أو تم الاستشهاد بها بطريقة أخرى صحيحة اعتبارًا من 16 مارس 2020.
** في هذه المذكرة الموجزة، نستخدم مصطلح السجن أو مرافق الاحتجاز للإشارة إلى أي مكان يُحرم فيه الأشخاص من حريتهم بموجب تدابير أو عقوبات أنظمة العدالة الجنائية.

"حالات الصحة العامة الطارئة ذات الاهتمام الدولي" الجائحة

وقد أدت الإجراءات الصارمة التي اتخذتها المدن في الصين وإيطاليا لإغلاق هذه البلدان بأكملها مما نجم عنه قيود على الحركة. كما واتبعت العديد من الحكومات منذ 12 مارس 2020 نفس الإجراءات المشابهة للدول بأعلاه ومنها وقف التجمعات وعزل الناس بعد عودتهم من المناطق المتضررة أو دعوة الناس إلى عزل أنفسهم وكذلك إلغاء الرحلات الجوية وإغلاق الحدود.

اعتبرت منظمة الصحة العالمية أن الفيروس التاجي الجديد جائحة بسبب انتشاره في كل أنحاء العالم. وقد ظهر أكبر عدد من حالات الإصابة بالفيروس في الصين حيث تم اكتشافه لأول مرة وأوقع 81000 حالة إصابة. بعد الصين ظهرت الإصابات في إيطاليا وإيران وجمهورية كوريا الجنوبية وكانت الإصابات بين 8000 و 24000 حالة على التوالي. استجابت الدول لدعوة منظمة الصحة العالمية إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لمنع انتشار المرض بأشكال مختلفة.

انتشار فيروس كورونا المستجد في السجون: حالات من الإصابة والاستجابة

انتقد المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحقوق الإنسان في إيران الحكومة لعدم الإفراج عن السجناء السياسيين واقتصر حالات الإفراج على الأشخاص الذين حكم عليهم بالسجن لمدة أقل من خمس سنوات ، وبالتالي فقد تم استثناء العديد من السجناء بسبب أحكام تتعلق بمشاركتهم في الاحتجاجات. وأشار إلى أن "عددًا من السجناء من مزدوجي الجنسية أو من الرعايا الأجانب معرضون لخطر حقيقي، إذا لم يكونوا قد أصيبوا بالفيروس وهناك قلق حقيقي حول ظروف معيشتهم. وفي بيان سابق أشار المقرر الخاص إلى أن "الاكتظاظ وسوء التغذية والافتقار إلى النظافة هي من بواعت القلق الكبيرة مما يشير إلى وجود خطر كبير على صحة هؤلاء السجناء".²

أساسية ومن غير المؤكد كم كانت الكفالة المالية للإفراج عن السجناء في مثل هذه الحالات.

وأكدت دولتان حتى الآن حالات الإصابة بفيروس كورونا المستجد في أماكن الاحتجاز وتم الإعلان عن العديد من الإجراءات لمنع الأشخاص المحتجزين أو العاملين في هذه المرافق من الاتصال أو نشر المرض.

في الصين تم تأكيد وقوع أكثر من 500 حالة إصابة في السجون وقال المسؤولون إنهم أقاموا مستشفى متخصص ونظموا فرق تفتيش للسجون لفحصها وتم فصل إدارة سجن النساء في رنشنغ (حيث تأكدت 230 حالة) وفي مقاطعة شاندونغ تم عزل خمسة مسؤولين آخرين وسكرتير الحزب لوزارة العدل بالمقاطعة.¹

تفيد بعض التقارير بأن ثمانية أشخاص على الأقل في العديد من السجون الإيرانية أصيبوا بفيروس كورونا المستجد حيث أعلنت الحكومة أنها أفرجت مؤقتًا عن 70.000 شخص من السجن لمنع تفشي المرض. ومن أجل الإفراج عن المساجين كان من الضروري فحص كل سجين للتأكد من خلوه من الإصابة وتوقيعه على كفالة ، كما تم إعطاء الأولوية للأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية

¹ الصين تجد ارتفاعًا في حالات فيروس كورونا في السجون ، فصل المسؤولون " 11 عن العمل " ، 21 فبراير 2020 ، متاح على <https://www.reuters.com/article/us-china-health-jails/china-cases-in-coronavirus-spike-in-prisons-activists-launch-protest-idUSKBN20F0GR>.

² الأمم المتحدة تحت إيران على إطلاق سراح السجناء السياسيين وسط انتشار " 2 الفيروس التاجي " ، 10 مارس 2020 ، متاح على

الحقوق المدنية وحق الحصول على الرعاية الصحية والوقاية من فيروس كورونا في السجن

الحق في الحصول على الرعاية الصحية والنظافة

تتطلب قواعد نيلسون مانديلا معادلة تقضي بالتساوي في تقديم الرعاية الصحية بين السجن والمجتمع - بمعنى أن توفير الرعاية الصحية في السجن يجب أن يكون بنفس المعيار المتوفر في المجتمع. وفي الممارسة العملية وبالواقع تعتبر خدمات الرعاية الصحية التي يتلقاها العديد من الأشخاص في السجن ذات مستوى أدنى من تلك المتاحة في المجتمع الأوسع ناهيك عن أن بعض السجناء لا يتلقون العلاج على الإطلاق.

المخاوف كبيرة من عدم ضمان تكافؤ الرعاية في أماكن الاحتجاز وسط الهلع الناجم عن جائحة فيروس كورونا . وتشمل الإجراءات الوقائية الأساسية الصادرة عن منظمة الصحة العالمية إجراءات رئيسيين وهما: غسل اليدين بشكل متكرر والحفاظ على مسافة ابتعاد عن الآخرين. كما ينصح بطلب الرعاية الطبية مبكرًا في حالة الحمى أو السعال أو صعوبات التنفس والبقاء على اطلاع حول أية معلومات ذات علاقة بالمرض .

تعتبر هذه الإجراءات لمعظم الناس في المجتمع سهلة التنفيذ نسبيًا ، لكن الأشخاص المحتجزون يعتمدون على السلطات المعنية في الدولة ليتمكنوا من حصولهم على حقهم في الصحة. وقد تم الإبلاغ على سبيل المثال عن أن إدارة السجن في أريزونا (الولايات المتحدة) لم تتخذ التدابير الوقائية المناسبة لصحة السجناء حيث أن ظروف السجن سيئة صحيا ويشمل ذلك "أماكن احتجاز مزدحمة وقذرة تتعدم فيها التهوية مع وجود خيام ، وأكواخ تضم كبار السن يعانون من الضعف وأمراض مزمنة مع وجود بعض الإعاقات المتعددة¹⁵.

يمكن أن يكون الوصول إلى المياه للحفاظ على النظافة محدودًا وذلك لأسباب أمنية أو نقص في البنية التحتية لتوفير صابون المياه في كل سجن أو عنبر. كذلك لا يتم توفير الصابون في كثير من الأحيان في الأماكن التي يتم فيها الاحتجاز. معقم اليدين ليس متاحًا بسهولة في معظم السجن وعادة ما يعتبر مادة مهربة بسبب احتواءه على الكحول. وأيضًا لا يستطيع الأشخاص مقيدي اليدين تغطية أفواههم عند السعال.

أضف الى ذلك افتقار السجناء إلى أية معلومات حول تفشي فيروس كورونا المستجد كما ولا تتوفر المعلومات عن أي خطة قد توجد لدى إدارة السجن لمواجهة الفيروس.

بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان فإن لكل إنسان الحق في الحصول على أعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. ولذلك فعندما تحرم الدولة شخصًا ما من حريته فإنها تتحمل واجب الرعاية وتوفير العلاج الطبي وحماية وتعزيز صحته البدنية والعقلية وعيشه الكريم، وهذا على النحو المنصوص عليه في قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا المسماة قواعد نيلسون مانديلا³. إن واجب الرعاية أمر بالغ الأهمية لأنه لا بديل للسجناء سوى الاعتماد على السلطات لتعزيز صحتهم وحمايتهم.

تعتبر معدلات المرض والإدمان وكذلك الأمراض العقلية بين السجناء أعلى بكثير منها في المجتمع ، حيث غالبًا ما يأتي الأشخاص في السجن من خلفيات فقيرة ومهمشة ، ويكونون قد تعرضوا للأمراض المعدية والتغذية غير الكافية وبالتالي إمكانية حصولهم على الخدمات الصحية ذات النوعية الجيدة محدودة. ومن الممكن أن يكون بعض السجناء قد أهملوا العناية بصحتهم وربما لم يعالجوا من قبل طبيب مؤهل قبل سجنهم خاصة إذا جاءوا من مناطق ريفية أو نائية.

تعتبر الأمراض المعدية مصدر قلق خاص حيث تزيد معدلات الإصابة بالسل بين 10 و 100 مرة أعلى لدى السجناء من المجتمع ، وتزيد احتمالية إصابة الأشخاص في السجن بفيروس نقص المناعة المكتسبة الإيدز خمس مرات أكثر من بين البالغين لدى عموم السكان ، وقد حددهم برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة المكتسبة / الإيدز على أنهم فئة رئيسية تم إهمالها من الاستجابة لوباء الإيدز. كما ذكرنا في المرجع (اتجاهات حول السجن العالمية للعام 2019 الذي أصدرته المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي ، وخصصته للصحة)⁴ يجب تحظى الرعاية الصحية للسجناء على اهتمام خاص لأن معدلات انتقال الأمراض في المرافق المكتظة مرتفعة مما يعرض حياة كل من السجناء والعاملين هناك للخطر.

³ لمزيد من المعلومات حول قواعد نيلسون مانديلا: <https://www.penalreform.org/issues/prison-conditions/standard-minimum-rules/>

⁴ اتجاهات السجن العالمية لعام 2019 ، متاحة على <https://www.penalreform.org/resource/global-prison-trends-2019/>

⁵ يقول المدعون العامون والسجناء والضباط الإصلاحيون إن سجون أريزونا ليست جاهزة لفيروس كورونا فيروس ، 14 مارس 2020 ، متاح على <https://kjzz.org/content/1485691/attorneys-inmates-correctional-officers-say-arizona-prisons-not> - الفيرس التاجي بالفعل.

المساواة في تقديم الرعاية الصحية للسجناء. في الحالات المشابهة فيها أو المؤكدة للإصابة بفيروس كورونا المستجد يجب أن يتمكن السجناء من الحصول على الرعاية الصحية المتخصصة العاجلة دون مضاعفات غير ضرورية. كما وينبغي على إدارات السجون أن تتواصل بشكل وثيق مع مقدمي خدمات صحة المجتمع ومقدمي الرعاية الصحية. يعتبر هذا التواصل الوثيق ذا أهمية بالغة أيضاً بهدف تقديم رعاية طبية وصحية متكافئة للسجناء وعلى النحو المنصوص عليه في قواعد الأمم المتحدة - نيلسون مانديلا. بالنسبة لكبار السن أو المرضى في السجن يجب وضع برامج الإفراج المبكر عنهم كأولوية بسبب قابليتهم المرتفعة للإصابة بفيروس كورونا المستجد.

الاتصال مع العالم الخارجي

وفي دول أخرى تم حظر زيارات السجون بشكل كامل أو تم تقييدها بشكل أو بآخر. في **الفلبين** تم الإبلاغ عن 33 حالة إصابة، وتم حظر زيارات السجون في 11 مارس لمدة أسبوع واحد كما وحظرت **المجر** (التي لديها 12 حالة) الاتصال الجسدي أثناء الزيارات. أما في **الكويت** حيث يوجد 69 حالة حظرت السلطات أيضاً زيارات السجون. كما وحظرت هولندا أيضاً زيارات السجون باستثناء الأطفال المحتجزين وشملت بعض الإجراءات الحكومية اغلاق معظم الأماكن العامة ومنع الحق في عقد التجمعات اعتباراً من 13 مارس 2020.

أدت العديد من التدابير المعتمدة للحد من الاتصال بالعالم الخارجي للأشخاص في السجون إلى معاملة تمييزية ضد فئات معينة، فعلى سبيل المثال أمر وزير الأمن الداخلي في **إسرائيل** (حيث تم الإبلاغ عن 39 حالة) بتعليق جميع الزيارات إلى الفلسطينيين المحتجزين أو "السجناء الأمنيين". وأعلنت السلطات المجرية أن السجون ستخصص "إجراءات إشراف خاصة" للزيارات التي تشمل أقارباً من الرعايا الأجانب.

في **الولايات المتحدة** فرضت إجراءات على 52 سجناً في ولاية نيويورك لتنفيذ بروتوكول فحص جديد للزوار يتضمن سلسلة من الأسئلة التي يتم طرحها بشأن المرض والأعراض والسفر خارج الدولة وتشمل الإجراءات أي فرد من أفراد العائلة. وذكرت السلطات أنها "ملتزمة بضمان قدرة العائلة والأصدقاء على زيارة أحبائهم، مع تعطيل محدود لعملية الزيارة العادية قدر الإمكان"⁶.

قامت خدمة السجون **الإيرلندية** بتحديث بروتوكولات الزيارة الخاصة بها ونشرت القيود المؤقتة للزيارات المتاحة للجمهور عبر الإنترنت⁷. وتشمل القيود تحديد زيارة واحدة لكل سجين في الأسبوع والسماح لشخصين بالغين للقيام بالزيارة. في **إنجلترا** و**ويلز**، أصدرت إدارة خدمة السجون والمراقبة التابعة الملكية توجيهات في 13 مارس 2020 تنص على أن "السجون ستستمر في العمل بشكل طبيعي مع حد أدنى من التضييق، ولأطول فترة ممكنة"⁸.

تعتبر القيود على زيارات الأقارب أو الممثلين القانونيين للأشخاص في السجون من أكثر الإجراءات شيوعاً التي اتخذتها سلطات السجون وغيرها لمنع تفشي فيروس كورونا المستجد، مما يؤدي إلى الحد من الاتصال مع العالم الخارجي. أصدرت إدارة السجون في **إيطاليا** لوائح داخلية تقرر العديد من التدابير والإجراءات لمنع انتقال المرض الناجم عن الفايروس المنتشر في البلاد إلى السجون. وشملت الإجراءات في البداية وقف نقل الأشخاص من مراكز الاحتجاز إلى ما أطلق عليها "المنطقة الحمراء" (التي كانت في ذلك الوقت منطقة في شمال إيطاليا). كما ومنعت دخول أي شخص من هذه المنطقة إلى مراكز الاحتجاز وأمرت إدارة السجون بتطبيق القيود اللازمة على الزيارات والأنشطة.

وتم وضع اقتراح يقضي باستبدال الزيارات الشخصية للسجناء بالقيام بالاتصال عبر الإنترنت أو المكالمات الهاتفية. في بعض الحالات، قررت السجون حظر جميع الزيارات بما في ذلك لأولئك القادمين من مناطق بعيدة عن "المنطقة الحمراء" التي تفشى فيها المرض في شمال البلاد. واتخذت السجون الأخرى إجراءات أقل صرامة وقامت بفحص الزوار وقيدت بعض الزيارات حسب الاقتضاء. وقد قلصت السلطات من تواصلها مع الأشخاص في السجن وأفراد أسرهم وكذلك تم اطلاعهم على تعليمات الزيارات.

تطور الوضع في **إيطاليا** للأسوأ مع ارتفاع عدد الحالات وانتشارها خارج "المنطقة الحمراء" في الشمال، وفي 8 مارس 2020 تم حظر جميع زيارات السجن وتوقفت جميع أنشطة إعادة التأهيل. في الفترة ما بين 8-9 مارس اندلعت أعمال شغب واحتجاجات في 27 سجناً في جميع أنحاء البلاد حيث مات سبعة سجناء بجرعات زائدة من الميثادون بعد اقتحامهم المستوصف.

وبينما تمكنت السلطات من السيطرة على الوضع دعت المنظمة غير الحكومية الإيطالية لحقوق السجناء (أنتيجون)، إلى إطلاق سراح السجناء (بما في ذلك المشمولون بالاعتقال المنزلي والمراقبة). وأشارت المنظمة إلى أن تدابير منع انتشار فيروس كورونا المستجد في السجون فرضت في مرافق مكتظة ومزدحمة مما أدى إلى تدهور الوضع بشكل كبير في هذه السجون.

⁶ بيان صحفي صادر عن إدارة ولاية نيويورك للإصلاحات والإشراف المجتمعي، متاح على-<https://doccs.ny.gov/doccs-increas-screening-protocols-covid-19> visitors-facilities

⁷ معلومات الزائر لخدمة السجون الأيرلندية، 12 مارس 2020، متاحة على-<https://www.irishprisons.ie/6664>

⁸ إرشادات صادرة عن وزارة العدل في المملكة المتحدة وخدمة السجون والمراقبة التابعة لجلالة الملكة، 13 مارس 2020، متوفرة على <https://www.gov.uk/guidance/coronavirus-covid-19-and-prison>

يجب أن تكون القيود على الاتصال بالعالم الخارجي متناسبة ومعقولة ويشمل ذلك تحديد الوقت المسموح به لمقابلة السجناء وأن لا تتضمن هذه القيود أي معاملة تمييزية.

تعتبر القيود المفروضة على الزيارات المباشرة (وجها لوجه) أو الاتصال مع السجناء مشروعة لمنع تفشي فيروس كورونا المستجد إلا أنه يجب على السلطات أن تتخذ التدابير اللازمة المستندة إلى سياسة شاملة وشفافة تضمن التنفيذ العادل لهذه الإجراءات. في حالة فرض القيود على الزيارات يجب أن تكون هذه القيود متناسبة مع الهدف من المنع (أو الاستجابة) وهو منع تفشي الفيروس. ولذلك يجب استبدال زيارات الاتصال المباشر مع السجناء بوسائل بديلة مثل الاتصال بالهاتف أو عبر رسائل البريد الإلكتروني أو مكالمات الفيديو.

يجب أن تأخذ قرارات تحديد الزيارات أو تقييدها في الاعتبار أن الاتصال ضروري للسلامة العقلية للأشخاص المحتجزين والتي بدورها تقلل من مستويات العنف في السجن، لذلك يعتبر من الشائع في العديد من البلدان أن يحضر الزائرون لوازم الطعام والمشروبات والمواد الصحية والأدوية للسجناء. علاوة على ذلك، قد يؤدي تقييد زيارات الممثلين القانونيين إلى زيادة مستويات الشعور بالقلق والاضطراب، والتأثير على الحق في محاكمات عادلة. أما بالنسبة لمقدمي الرعاية للأطفال فمن الممكن أن يؤدي فصل الأطفال إلى مجموعة كبيرة من العواقب لكل من مقدم الرعاية والطفل المتأثر.

يجب أن يتم الإبلاغ عن أي قرار على الفور إلى جميع الأشخاص المتأثرين به، من خلال تقديم معلومات واضحة عن القيود والفترات الزمنية لمراجعة هذه السياسات أو إيقافها.

إجراءات الحجر والعزل الصحي وتقييد الحركة ضمن منشآت الاعتقال أو السجن

فإن أي فصل لا إرادي عن نزلاء السجن يجب أن يخضع لتفويض من القانون.

في بعض الحالات، قد يشكل الحجر الصحي أو العزلة أو الحبس الانفرادي (الذي تحدده قواعد نيلسون مانديلا التابعة للأمم المتحدة على أنه حبس السجناء لمدة 22 ساعة أو أكثر في اليوم دون اتصال بشري ذي معنى)¹¹. تشترط القواعد ألا يكون الحبس الانفرادي إلا في حالات استثنائية كمالأخبر ولاأقصر مدة ممكنة، ويخضع للمراجعة المستقلة ويفعل فقط بتفويض من السلطة المختصة.

وينبغي على إدارة السجن عمل الترتيبات اللازمة ووضع الأنظمة ليتمكن السجناء داخل العزل الانفرادي من التواصل مع غيرهم وبشكل هادف، ويشمل ذلك أن يكون لديهم إمكانية الوصول الكامل إلى وسائل الاتصال بالعالم الخارجي، وأن يكونوا قادرين على المشاركة في برامج إعادة التأهيل والاختلاط بالآخرين - قدر الإمكان.

إن أي تدابير تفرضها سلطات السجن، وإن كانت في وقت الطوارئ، تحتاج إلى الاعتراف بأن العزلة يمكن أن تؤدي إلى تفاقم القلق والاضطراب وانعدام الأمن للأشخاص في السجن مما يؤدي إلى العنف ويؤثر على الصحة العقلية للمحتجزين. لذلك ينبغي تجنب التدابير الشاملة أو إذا تم فرضها فقط للوقت المطلوب لإجراء تقييم طبي أكثر تخصصاً واستقلالية.

وبالنظر إلى خطر انتشار فيروس كورونا المستجد في السجن، كانت هناك بعض الحالات التي قامت فيها سلطات السجن بوضع أجنحة أو مرافق كاملة في الحجر الصحي مما أثر على الأشخاص المحتجزين والعاملين على حد سواء. كما توصي بعض السلطات بوضع الأشخاص في عزلة وتقييد الحركة داخل السجن حيث توجد حالات معروفة ومشخصة لفيروس كورونا المستجد،

في إنجلترا، تم عزل أحد أجنحة السجن بعد حصول حالة من الذعر نتجت عن مرض أحد السجناء، ولذلك تم إصدار نصيحة لإدارة السجن تدعو إلى "عزل السجناء الذين كانوا على اتصال بمرضى فيروس كورونا المستجد في منشأة العزل الانفرادي".

في كندا، يخضع ما يقرب من 160 شخصاً في مركز إصلاح ساسكاتون للحجر الصحي بعد أن قال أحد المحتجزين إنه كان قد اتصل سابقاً بشخص مصاب بـ فيروس كورونا المستجد. تم عزل ستة من أصل 13 جناح يقطنه 158 شخصاً في مركز ساسكاتون الإصلاح.⁹

يمكن أيضاً فرض الحجر الصحي عند وصول أشخاص جدد محكوم عليهم بالسجن. في ولاية كيرالا الجنوبية في الهند، حيث كانت هناك 14 حالة جديدة، قررت إدارة السجن عزل السجناء الجدد الواصلين.

في نيوزيلندا تم اتخاذ تدابير الحجر الصحي في سجن وايكيريا. ولكن تم رفعها بمجرد أن كانت نتائج الفحص الطبي للإصابة بفيروس كورونا المستجد سلبية.¹⁰ في حين أن الحجر الصحي أو عزل الفرد (الأفراد) قد يكون مشروعاً لحماية صحة الأشخاص

⁹ فيروس كورونا المستجد: سجناء في سجن ساسكاتون تحت الحجر الصحي "COVID-19"، 11 مارس 2020، متاح على <https://globalnews.ca/news/6662877/coronavirus-inmate-saskatoon>

¹⁰ "فيروس كورونا المستجد: تم تخليص سجن وايكيريا من تهديد محتمل"، 12 مارس 2020، متاح على <https://www.stuff.co.nz/national/health/coronavirus/120241017/coronavirus-precautionary-measures-stop-waikeria-prison-visits>.

¹¹ انظر مكتب منظمة الأمن والتعاون في أوروبا للمؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان (ODIHR) والمنظمة الدولية للإصلاح الجنائي، وثيقة توجيهية حول قواعد نيلسون مانديلا للأمم المتحدة، 2018.

يجب أن تكون تدابير العزل أو الحجر الصحي متناسبة ومصرح بها في القانون ولا تؤدي إلى الحبس الانفرادي الفعلي.

يجب ألا يتخذ أي قرار بفرض الحجر الصحي على الأشخاص المحتجزين أو عزلهم إلا بعد إجراء تقييم طبي مستقل وأن يكون متناسباً مع المخاطر التي تنجم عن المشكلة. كما ويجب مشاركة هذا التقييم بشفافية مع الأشخاص المعنيين وينبغي أن يسمح التقييم الطبي بأن يكون الإجراء محدوداً بالوقت. لا ينبغي فرض الحجر الصحي ما لم يكن بالإمكان اتخاذ إجراء وقائي بديل من قبل إدارة السجن لمنع أو الاستجابة لانتشار العدوى. أثناء العزلة أو الحجر الصحي، يجب أن تستوفي الشروط المعايير المنصوص عليها في قواعد الأمم المتحدة - نيلسون مانديلا. أثناء الحجر الصحي أو العزلة، يجب أن يكون هناك تواصل مفتوح وواضح من قبل إدارة السجن مع السجناء بما يتعلق بتوفير الطعام والمشروبات والأدوية الصحية والأدوية والاتصال بالعالم الخارجي.

المحاكمات العادلة والحق في الاستعانة بمحام

لا يمكن لأي تدبير صحي أن يبرر في أي حال فرض قيود على مقابلة المستشار القانوني أو المحامي. إذا كانت إدارة السجن تعتقد بصعوبة وصول المحامي إلى موكله فجب عليها توفير وسيلة تواصل أخرى مثل الإنترنت أو عبر الهاتف.

تعتبر التدابير التي تقيد وصول السجناء إلى المحاكم والمستشارين القانونيين والمحامين غير مقبولة وتجعل بعض السجناء غير قادرين على الدفاع عن أنفسهم بما يمكنهم من الحصول على عقوبات مخففة أو أن يكونوا مؤهلين للإفراج المبكر عنهم وبالتالي يصبحون معرضين لخطر عواقب السجن أثناء تفشي فيروس كورونا المستجد.

علاوة على ذلك، يؤدي الإيقاف المؤقت أو إبطاء إجراءات العدالة الجنائية إلى احتجاز المزيد من الأشخاص وزيادة مستويات الاكتظاظ والضغط على سلطات الاحتجاز والسجون.

إن التدابير التي تحد من الوصول إلى السجون والحجر الصحي قد تمنع على الواقع الأشخاص في السجن من حضور جلسات محاكمهم أو حضور اجتماعات الإفراج المشروط أو حضور اجتماعات مع محاميهم القانوني، وهو أمر مهم بشكل خاص للأشخاص في الحبس الاحتياطي.

في إسرائيل، تم حظر جميع عمليات الدخول والخروج من مركز اعتقال موسكوفيا في انتظار نتائج الفحوصات. وذكرت إدارة السجن أنها لن تأخذ المعتقلين إلى المحكمة.

في نيويورك (الولايات المتحدة)، وبناءً على أوامر المحكمة فلن يتم ادخال السجناء المحتجزين في مركز إصلاح متروبوليتان إلى المحكمة إذا كانت درجات حرارته مرتفعة¹². وفي ولاية واشنطن (الولايات المتحدة) تم تأجيل المحاكم الفدرالية في تاكوما وسياتل محاكمات هيئة المحلفين والمحلفين الكبار بسبب فيروس كورونا¹³.

في إيطاليا يتم تعليق معظم المحاكمات الجنائية وسيتم عقد المحاكمات في قاعات مغلقة دون وجود مدعى عليهم محتجزين لمنع انتشار فيروس كورونا المستجد إلى أشخاص آخرين رهن الاحتجاز. وهذا الإجراء يثير مخاوف بشأن ضمانات المحاكمة العادلة.

ينبغي أن تسمح التدابير الحمائية والوقائية للأشخاص بحضور المحاكمات وتلقي المشورة القانونية. ينبغي على سلطات إنفاذ القانون والسجون والمجالس المشرفة والمحاكم اتخاذ جميع التدابير المناسبة لحماية أي شخص من الإصابة بفيروس كورونا المستجد. ولضمان استمرار عمل هيئات العدالة الجنائية ينبغي وضع تدابير خاصة مثل عمل جلسات الاستماع وتنظيم المواعيد عن بعد و / أو توفير معدات الحماية الموصى بها للجلسات المباشرة. أي إجراء تقييدي - إذا لزم الأمر على الإطلاق - يجب أن يكون فردياً ويستند إلى نتائج طبية مستقلة. تتعارض الإجراءات التقييدية الشاملة مع مبادئ المحاكمة العادلة والحق في الاتصال بمحام.

¹² فايروس كورونا المستجد : قاضي فيدرالي في نيويورك يأمر النزلاء بفحص درجات الحرارة " ، 9 مارس 2020 ، متاح على <https://www.msn.com/en-us/news/crime/coronavirus-federal-judge-in-ny-orders> -ع. BB10SB9M.

¹³ المحاكم الفيدرالية لغرب واشنطن تلغي محاكمات المحلفين وسط تفشي فيروسات كورونا" ، 6 مارس 2020 ، متاح على <https://www.thenewstribune.com/news/local/article240974361.html#storylink=cpy>.

مراقبة الاحتجاز والحق في حظر التعذيب وسوء المعاملة

كما أوضحت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب التابعة للأمم المتحدة في المشورة المقدمة للمملكة المتحدة بما يتعلق بالإجراءات الوقائية الوطنية بالمملكة المتحدة ضد انتشار فيروس كورونا المستجد: "يجب أن يكون هناك سبب معين لعدم القيام بالزيارة للسجين... في وقت معين ، بدلاً من أن لا أن تتم هذه الزيارات على الإطلاق" ¹⁴.

علاوة على ذلك، تقع أماكن الحجر الصحي ضمن تفويض هيئات المراقبة حيث يجب أن يكون بإمكان هذه الهيئات الوصول إلى جميع مناطق أماكن الاحتجاز التي تديرها الدولة.

بالإضافة إلى تقييد الاتصالات مع الأقارب والممثلين القانونيين والمحامين ستقييد السلطات بشكل عام أي دخول إلى أماكن الاحتجاز بما في ذلك لأعضاء هيئات المراقبة، وفي أوقات الطوارئ تكون قدرة الهيئات المستقلة على مراقبة التطورات في مرافق الاحتجاز ضرورية لمنع الإفراط في استخدام الحجر الصحي وإساءة استخدام السلطة واستخدام التعذيب أو سوء المعاملة.

لا يمكن تقييد زيارات هيئات المراقبة إلا بشكل استثنائي. وهذه الاستثناءات منصوص عليها في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيرها من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (OPCAT) وتطبق في الظروف التالية (المادة 14 (2) " (OPCAT) :

يتم الاعتراض على منع زيارة مكان احتجاز معين فقط إذا ما كانت هناك أسباب لا تكون ملحة وعاجلة ومقتعة وضمن ما هو منصوص عليه في قوانين الدفاع الوطني أو السلامة العامة أو الكوارث الطبيعية أو الاضطراب الخطير في المكان الذي ستم زيارته والذي يمنع مؤقتاً من القيام بهذه الزيارة".

على الدول أن تضمن إمكانية وصول هيئات المراقبة إلى السجون. في حين تعتبر بعض تدابير الوقاية مشروعة ضد الإصابة بالفيروس فإنه لا يوجد دليل يشير إلى ما يمنع هيئات المراقبة من الوصول إلى أماكن الاحتجاز خلال فترة جائحة الإصابة بفيروس كورونا المستجد. ينبغي أن تتبع الدول المبادئ المنصوص عليها في البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب باعتبارها التزاماً قانونياً لمن صادقوا عليه وكتوجيه لأولئك الذين لم يصادقوا بعد على هذه المبادئ.

تعتبر إمكانية الوصول هيئات المراقبة للسجون ضماناً أساسية ضد التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. حيث أن وصول هذه الهيئات يمكن أن يمنع ويحد من حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ويوفر أيضاً فرصاً للإبلاغ عن سوء معاملة السجناء واتخاذ الإجراءات اللازمة لحمايتهم.

الرعاية الصحية للعاملين في السجون

يحصل العاملون في السجن على إجازة مرضية مدفوعة الأجر لتجنب القدوم للعمل في مرفق الاحتجاز بسبب معاناتهم من ظروف خاصة وضائقة مالية وهم بصحة غير سليمة، أو مرضى .

في أي مرفق احتجاز يوجد به سجناء يُطلب من العاملين والأفراد في هذه المرافق الحفاظ على الأمن وتوفير الرعاية للأشخاص الذين يشرفون عليهم. كما ويطلب من هؤلاء العاملين التواجد في هذه المرافق أو الأجنحة عند وجود إغلاق أو حجر صحي في جناح أو مرفق.

علاوة على ذلك، يجب مشاركة المعلومات الضرورية بين أقارب العاملين في أماكن الاحتجاز المتضررة من انتشار فيروس كورونا المستجد.

¹⁴ نصيحة من اللجنة الفرعية لمنع التعذيب إلى الآلية الوقائية الوطنية في المملكة المتحدة فيما يتعلق بالحجر الإلزامي لفيروس كورونا في 27 فبراير 2020 ، متاح على <https://icva.org.uk/advice-from-the-spt-to-the-uk-npm-regarding-compulsory-isolation-for-covid-19/> الحجر الصحي على المصابين بالفيروس.

يجب أن تقدم إدارة السجون الدعم للعاملين لديها في أوقات الطوارئ يجب أن تكون إدارة السجون استباقية في التخطيط وترتيب واجبات العاملين لديها عند وقوع جائحة الإصابة بفيروس كورونا المستجد كما ويجب مشاركة خطة التأهب للطوارئ وتقديم الدعم لأقارب العاملين. يجب توفير تدريب خاص لجميع العاملين في السجن وإعطاء الأولوية للجهود المبذولة لزيادة الرعاية الصحية وتوفير النظافة

الإجراءات والتدابير الطارئة للتقليل من أعداد السجناء

تجنب ألق الأذى

وفي بوسطن (ماساتشوستس، الولايات المتحدة)، سيطلب المدعون استمرارية النظر لمدة 60 يومًا في القضايا الجنائية التي لا يكون فيها المدعى عليهم محتجزين.¹⁶ يجب أن تكيف أنظمة العدالة الجنائية طريقة عملها لمنع إلحاق الأذى بالمتهمين وعكس ذلك سيتعرض الأفراد الضعفاء الذين سيقضون بعض الوقت في الاحتجاز للخطر وسيكون لذلك عواقب طويلة الأمد لا يمكن معالجتها بسبب إمكانية التعرض للإصابة بفيروس كورونا المستجد.

تحتاج أنظمة العدالة الجنائية إلى اتخاذ تدابير مناسبة للتكيف مع الوضع سريع التطور لانتشار فيروس كورونا المستجد، وذلك من خلال تقليل عدد الأشخاص في مرافق الاحتجاز. ويمكن أن يشمل هذا الإجراء الحد من الاحتجاز غير الضروري السابق للمحاكمة وتجنب الحكم على الأفراد بالسجن - خاصة بالنسبة للجرائم البسيطة وغير العنيفة. في سياتل (غرب الولايات المتحدة) قال مدعي عام المقاطعة إن مكتبه يحيل للسجن فقط قضايا العنف الخطيرة¹⁵

الإفراج عن السجناء في الحالات الطارئة

يجب النظر في جميع حالات الأفراد رهن الاحتجاز السابق للمحاكمة على جرائم بسيطة أو غير عنيفة، كما ويجب النظر بشكل خاص في بدائل لهذا الاحتجاز للأفراد الذين يمثلون الحد الأدنى من الخطورة والتي تشمل الحوادث أو المخاطر المنخفضة الأثر على المجتمع. يجب على السلطات في البلدان التي لديها أنظمة كفالة مالية النظر في تعطيل العمل بنظام الكفالة النقدية للمشتبه فيهم الذين ينتظرون إجراءات المحاكمة في حالات الطوارئ، وفرض الاحتجاز السابق للمحاكمة فقط في ظروف استثنائية. حتى الآن، حوالي 30 بالمائة من السجناء في جميع أنحاء العالم هم من المحتجزين في فترة ما قبل المحاكمة ولم تتم إدانتهم بعد بارتكاب أية جريمة. وبهذه الروح، أعلنت هولندا أن الأفراد الذين كانوا سيسلمون أنفسهم إلى مرافق الاحتجاز لقضاء عقوبة قصيرة لن يتم استدعاؤهم للقيام بذلك في الوقت الحالي.¹⁸ في إنجلترا، يُعتقد أن الوزراء لم يستبعدوا إطلاق سراح السجناء الضعفاء والأكثر عرضة للخطر ولكن الشعور العام لدى الحكومة يقضي بضرورة معاقبتهم.¹⁹ لمنع وقوع العواقب الوخيمة المتعلقة بانتشار فيروس كورونا المستجد، ينبغي النظر فوراً في الإفراج عن السجناء الأكثر عرضة للخطر، ولا سيما كبار السن والأفراد الذين

يمثل اكتظاظ السجون خطراً كبيراً في حال حصول نقشي الأمراض المعدية. وحتى اليوم، تتجاوز السجون في أكثر من 124 دولة معدل الإشغال الأقصى، حيث يؤدي الاكتظاظ في الأوضاع الطبيعية في السجون لجملة من المخاطر تتراوح بين العنف وارتفاع معدلات الوفاة في الحجز والعجز عن توفير الرعاية الصحية المناسبة. في 12 مارس / آذار، بدأ القضاة والمدعون و عمدة مقاطعة كويهاوغا في ولاية أوهايو (الولايات المتحدة) بعقد جلسات استماع جماعية للإسراع في الإفراج عن الأشخاص المحتجزين قبل المحاكمة في سجن المقاطعة، في محاولة للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد وذلك في حالة وجود تشخيص ايجابي للأشخاص المشتبه بهم.¹⁷ تدرس دائرة السجون الأيرلندية القيام ب "إجراءات الطوارئ" لتقليل عدد الأشخاص المحتجزين بما في ذلك من خلال الإفراج المؤقت إذا كان الشخص المعني لا يشكل خطراً على السلامة العامة. في حالات الطوارئ، يشكل الاكتظاظ تحدياً كبيراً لإدارة السجون بحيث من الممكن أن يؤدي هذا الاكتظاظ إلى إساءة المعاملة والعنف ما بين الأشخاص في السجن وهذا يشمل معاملة العاملين السينة تجاه السجناء. علاوة على ذلك، يمثل الاكتظاظ تحدياً خطيراً لقدرة الدولة على الوفاء بالتزامها

¹⁵ "محاكمنا وسجوننا تعرض الأرواح للخطر"، 13 مارس 2020، متاح على <https://www.nytimes.com/2020/03/13/opinion/coronavirus-courts-jails.html>

¹⁶ "المدعي العام رولينز يقترح خطوات فورية وسط مخاوف صحية متزايدة"، 12 مارس 2020، متاح على <https://www.suffolkdistrictattorney.com/press-releases/items/2020/3/12/district-attorney-rollins-proposes-immediate>

¹⁷ "مقاطعة أوهايو تعقد جلسات استماع جماعية للحد من عدد نزلاء السجون بسبب مخاوف تتعلق بفيروس كورونا"، 12 مارس 2020، متاح على <https://www.correctionsone.com/coronavirus-covid-19/articles/ohio-county-to-hold-mass>

- مخاوف / ZhEvkxbxZ5tpo3Tv

¹⁸ "DJI treft Preventionieve corona-maatregelen"، 13 مارس 2020، متاح على <https://www.dji.nl/pers-media/nieuws/2020/dji-treft-preventieve-corona-maatregelen.asp>

corona-maatregelen.asp

¹⁹ "فيروس كورونا: خطة طوارئ للسجون في إنجلترا وويلز"، مرجع سابق.

يعانون من مشاكل صحية بدنية وعقلية. علاوة على ذلك ، يجب النظر فوراً في الإفراج عن الأفراد المدانين بجرائم بسيطة أو غير عنيفة ، وخاصة أولئك المحكوم عليهم بتهم تتعلق بالمخدرات أو جرائم اجتماعية اقتصادية. كما ينبغي وضع الإفراج المبكر والإفراج المشروط والبدائل الأخرى غير الاحتجازية مثل المراقبة الإلكترونية كتدابير عاجلة للحد من هذه المخاطر.

بتوفير الرعاية الصحية في حالات الطوارئ الصحية مثل تفشي فيروس كورونا المستجد. وبالتالي يعتبر تخفيض عدد السجناء في السجن وسيلة ناجعة لتقليل خطر العواقب الصحية أو الوفاة التي لا رجعة فيها لهؤلاء السجناء، وهذا يشمل العاملين في السجن بسبب حالة الطوارئ. ومع ذلك لا تزال لا تعتبر حالات الإفراج الطارئة عن السجناء عادة وجزءاً من خطط التأهب للكوارث.

يجب على الدول وضع الخطط للإفراج عن السجناء في الحالات الطارئة .

في ضوء الحد من المخاطر المرتبطة بانتشار فيروس كورونا المستجد فإنه ينبغي على السلطات مراجعة احتجاز الأفراد رهن الاحتجاز على وجه السرعة. ولهذا يجب التوقف عن تفعيل أنظمة الكفالة النقدية لضمان عدم الإفراط في الحبس الاحتياطي. كما ويجب النظر في الإفراج الفوري عن الأشخاص الأكثر عرضة للخطر ولا سيما كبار السن والأفراد الذين يعانون من مشاكل صحية بدنية وعقلية بهدف تجنب العواقب الوخيمة في حالة انتشار فيروس كورونا المستجد في السجن، كما ويهدف هذا الإفراج لتخفيف الضغوط عن خدمات الرعاية الصحية الأساسية.

الأحكام بالسجن على الجرائم المتعلقة بفيروس كورونا

وفي إسرائيل قد يواجه الأفراد الذين يتم ضبطهم ينتهكون الحجر الصحي الإلزامي في المنزل والذين زاروا شرق آسيا مؤخرًا عقوبة بالسجن تصل إلى سبع سنوات. كما وضعت وزارة الصحة نظامًا على الإنترنت للسماح لأي شخص بإدانة شخص يفترض أنه انتهك هذا الحجر الصحي المفروض. ²⁰ وفي أوقات الطوارئ يمثل اللجوء إلى نظام التبليغ خطرًا كبيرًا يتمثل بسوء المعاملة والتمييز ضد الأقليات والفتات المهمشة، مما يفتح الباب مشرعاً أمام الانتهاكات وقد يؤدي إلى تحويل تقديم الخدمات الصحية والأمنية عن مهامها الأساسية.

على الرغم من أهمية الحاجة لمنع كسر الحجر الصحي الذي تفرضه الدولة فإن هذا الأمر لا يجب أن يتخذ كذريعة للتهديد أو فرض عقوبات طويلة الأمد على أفراد المجتمع. وكما أكد مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان ، فإن تدابير الحجر الصحي يمكن أن تكون لها عواقب وخيمة على الأشخاص الذين يعانون من الظروف الاقتصادية القاهرة : "قد تؤدي هذه التدابير الوقائية إلى فقدان الأجور أو فقدان الوظيفة وقد تحصل عواقب بعيدة المدى على الأشخاص تؤثر على كسب العيش والحياة". ²¹

يمكن أن يؤدي تجريم الأفراد لانتهاكهم الحجر الصحي وغيرها من التدابير التي تهدف إلى حماية المجتمع من انتشار فيروس كورونا المستجد إلى ارتكاب سلوك إجرامي بسبب الوضع الاجتماعي والاقتصادي المتدني لهؤلاء الأفراد - وبعبارة أخرى فإن المجتمعات ستعاقب أفقر أفراد المجتمع لمحاولتهم إعالة أسرهم.

يوجد العديد من التقارير التي تفيد بأنه سيتم إصدار أحكام بالسجن للأشخاص الذين فشلوا في الامتثال للتدابير المختلفة المفروضة استجابةً لانتشار فيروس كورونا المستجد وعلى الأخص في البلدان التي عادة ما تتخذ نهجًا صارمًا تجاه الجريمة.

في روسيا ، هددت السلطات في موسكو بفترات سجن تصل إلى خمس سنوات للأشخاص الذين لم يتم عزلهم ذاتيًا لمدة 14 يومًا بعد زيارة أحد البلدان المدرجة في القائمة الأكثر تضررًا. في البحرين ، تم الحكم في إحدى القضايا بالسجن لمدة ثلاثة أشهر وغرامة. كما وأعلنت سنغافورة وهونج كونج أنهما توجهان تهما لأشخاص بتضليل السلطات وكسر قيود السفر وتعطي السلطات الإيرانية الأولوية لمحاكمة أولئك الذين يعتقد أنهم يخزنون الإمدادات الطبية.

تهدد كوريا الجنوبية بالسجن لمدة معينة المرضى المحتمل إصابتهم بفيروس كورونا الذين يخرقون الحجر الصحي. ينص التشريع الذي تم تمريره من خلال اتخاذ إجراء عاجل من قبل البرلمان بإنزال عقوبة تصل إلى عام في السجن أو ما يصل إلى 10 ملايين وون (حوالي 8000 يورو) كغرامة للمرضى المشتبه فيهم الذين يخرقون الحجر الصحي عن عمد.

²⁰ راجع موقع وزارة الصحة الإسرائيلية المكرس لرد إسرائيل على Covid-19 ، متاح على <https://govextra.gov.il/ministry-of-health/corona/corona-virus-en/> ، متاح على ²¹ تقول باشلييه: "فيروس كورونا : يجب أن تكون حقوق الإنسان في المقدمة" ، 6 مارس 2020 ، متاح على <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25668&LangID=E>

افتراض البراءة والتجريم كمالاً أخيراً في حالات الطوارئ.

يعتبر افتراض البراءة أمراً بالغ الأهمية ولهذا يجب على الدول أن تضمن اتخاذ تدابير اجتماعية مناسبة لتوفير الدعم للفئات المحتاجة وذلك قبل اتخاذ أي إجراء جزائي محتمل. وعلاوة على ذلك لا ينبغي أن يكون الحبس إلا آخر إجراء وأن يأخذ أي حكم بعين الاعتبار الظروف والأسباب التي أجبرت الفرد على انتهاك تدابير الحماية التي أمر بالالتزام بها.

لا يجب على أي دولة أن تضع نظاماً للإدانة والتبليغ يفرض من قبل المواطنين، وإنما يجب الاكتفاء بتكليف جهات إنفاذ القانون بضمان احترام المجتمع لتدابير الحماية المطبقة.

إيجاز المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي

للتواصل

أوليفيا روب ، مديرة السياسات والدفاع الدولية

+44 20 3119 0982

ORope@penalreform.org

www.penalreform.org

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي (PRI) هي منظمة غير حكومية تعمل على المستوى العالمي لتعزيز نظم العدالة الجنائية حيث تدعو لإقرار حقوق الإنسان للجميع وبدون إحقاق أي أذى للغير. نحن نعمل على جعل أنظمة العدالة الجنائية غير تمييزية وحماية حقوق الأشخاص الأقل حظاً. نحن ندير برامج عملية لضمان حقوق الإنسان وندعم الإصلاحات التي تجعل العدالة الجنائية عادلة وفعالة.

المنظمة الدولية للإصلاح الجنائي هي منظمة مسجلة في هولندا (رقم التسجيل 40025979) تعمل عالمياً من خلال مكاتبها في مواقع متعددة.